

الحجة على أهل المدينة

واله وسلم كان لا يسلم في ركعتي الوتر .

وقال أبو حنيفة رحمه الله القنوت في الوتر قبل الركعة الثالثة إذا فرغ من السورة كبر ورفع يديه ثم خفضهما ثم دعا ثم كبر فلم يرفع يديه ثم ركع .

وقال أهل المدينة لا قنوت في صلاة الوتر .

وقال محمد بن الحسن قد جاءت في ذلك آثار ويؤثر عن عمر وعن غيره وما نعلم احدا ترك القنوت في الوتر من الصحابة غير ابن عمر